[61] الفصل العاشر: فيما نذكره من الرواية في تعيين أول خميس من الشهر، وآخر خميس منه. روينا ذلك عن جماعة باسنادهم إلى أبي جعفر بن بابويه من كتاب من لا يحضره الفقيه، عن عبد الله بن سنان قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: " إذا كان في أول الشهر خميسان فصم (أولهما فانه أفضل، واذ كان في آخر الشهر خميسان فصم) (1) آخر هما فانه أفضل " (2).

_____

(1) الظاهر وجود سقط في نسختنا، وما اثبتناه من المصدر. (2) الفقيه 2: 50 / 216، وكذا رواه الكليني في الكافي 4: 94 / 13، والشيخ الطوسي في التهذيب 4: 303 / 916.